

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مذكرة تفاهم

بين

برنامج تمكين

و

المجلس المحلي في بلدة معصران

من أجل تحقيق تعاون مثمر بين برنامج تمكين و المجلس المحلي
في مجالات تطبيق الادارة الرشيدة وتحقيق مبدأ الشفافية فقد اتفق الجانبان.
بتاريخ ٢٤ / ٨ / ١٤٠٠هـ، الموافق ٣١ / ٥ / ٢٠١٦م ، بين كل من :

١. برنامج تمكين ، ويمثلها / لجنة تمكين معصران.....، ويشار إليها
فيما بعد "الطرف الأول"، وعنوانها مكتب لجنة تمكين معصران-----

٢. المجلس المحلي، ومقره بلدة معصران
هاتف : ٠٠٩٦٣٩٣٨٥١٤٢٣٨، ويمثله رئيس المجلس السيد/ م. يوسف العباس، ويشار لها فيما
بعد "الطرف الثاني" .

تمهيد:

حيث أن برنامج تمكين تعمل على تطبيق مبادئ الادارة الرشيدة (الشفافية والمشاركة
والمساءلة) وترغب في تقديمها للمجالس المحلية ، فقد التقت رغبة الطرفين في التعاون المشترك
من أجل تقديم خدمات البرتامج . وحيث يرغب الطرفان في تحديد إطار التفاهم حول هذا الموضوع،
فقد تم التفاهم بين الطرفين على ما يلي:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة الثانية: مجالات التعاون:

اتفق الطرفان على التعاون فيما بينهما على تأهيل البنية التحتية للمدارس استناداً على مبدأ المشاركة في تكاليف التأسيس والانشاء حيث يقدم البرنامج تكلفة المواد اللازمة للتأهيل مع أجورها كاملة مع تقديم أجور العمالة وتسليمها جاهزة للعمل

المادة الثالثة: التزامات الطرف الأول:

١. تطوير وتقديم الدعم لمبادئ الادارة الرشيدة من تحديد الاحتياجات حتى التأكد من التنفيذ والاستلام
٢. تكاليف إنشاء وتأهيل البنية التحتية للمدارس وفق مخططات وتكاليف موضوعة من مختصين باشراف الفريق الثاني
٣. يتم تمويل التكاليف من الفريق الاول

المادة الرابعة: التزامات الطرف الثاني:

١. تطبيق مبادئ الإدارة الرشيدة في العمل والادارة
٢. المحافظة على البناء والمواد والأثاث الموجود فيها باجراء صيانة دورية .
٣. يعتبر البناء والمواد والأثاث الموجود فيها ملكية عامة ولا يحق لأي طرف نقل الملكية الى أي جهة كانت .

المادة الخامسة: مدة المذكرة:

يبدأ العمل بهذه المذكرة من تاريخ توقيعها، ، وتجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بعدم الرغبة في التجديد وذلك قبل نهايتها بسنة على الأقل من تاريخ انتهائها.

المادة السادسة: تعديل المذكرة:

يمكن تعديل أو تنقيح هذه المذكرة فقط بموجب مذكرة تفاهم خطية من قبل الطرفين، وبموافقتهما.

المادة السابعة: تنفيذ المذكرة:

المادة الثامنة:

في حال عدم تجديد مذكرة التفاهم هذه يستمر العمل لإنجاز البرامج المشتركة القائمة والناشئة عنها وفقاً لأحكام هذه المذكرة حتى يتم إنهاء العمل بها.

المادة التاسعة: سرية المعلومات:

يلتزم الطرفان بنشرها للعامة وبالطرق المتاحة

المادة العاشرة: المراسلات:

أي مراسلات أو اتصال يخص مذكرة التفاهم هذه يجب أن يكون كتابياً، كما يجب أن يُسَلَّم شخصياً أو يرسل بالفاكس أو بخدمة التوصيل السريع، أو البريد المسجل، وفي كل حالة يرسل إلى جميع الأطراف المذكورين مع أرقام الفاكسات المذكورة أعلاه.

المادة الحادية عشرة

حررت المذكرة من نسختين أصليتين ويسلم كل طرف نسخة منها للعمل بموجبها.

والله ولي التوفيق،،،

ممثل الطرف الأول:

الأستاذ/ أحمد سامي العزو

(رئيس لجنة تمكين بمعصران)

ممثل الطرف الثاني:

الأستاذ/ م. يوسف العباس

(رئيس المجلس المحلي بمعصران)

التوقيع:



الختم:

حرر بتاريخ ٢٠١٦-٥-٣١

رئيس المجلس

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس

التوقيع:

م. يوسف العباس

الختم:



3

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس

م. يوسف العباس